

هل الحيض والنفاس يكونان عدّة للمرأة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل الحيض والنفاس يكونان عدّة للمرأة؟ النفاس تنقضي عدتها بوضع الحمل وانما النفاس لا يجوز وطؤها فيه لانه مثل الحيض نعم ما هو من اجل العدة ما هو من اجل انه من العدة - [00:00:00](#)

لكن من اجل انه مثل الحيض ولكن لو طلقها في النفاس امرأة نفساء او ولدت منه وطلقها طلقها او مات عنها وهي في النفاس فهذا النفاس لا يعتبر شيئاً ولا بد من عدة جديدة للوفاة او للطلاق. والنفاس لا يدخل فيها. نعم - [00:00:18](#)